

ما حكم صلاة مقطوع الساقين في بيته؟ الشيخ الفوزان - مشروع

كبار العلماء

صالح الفوزان

كان مريضاً واشتد به المرض إلى أن دخل أحد المستشفيات وقرر الأطباء بتر ساقيه من فوق الركبة وفعلاً قطعت ساقاه وهو لأن بصحة جيدة ولكنه يسأل بالنسبة للصلاح وهو لا يصلي إلا في البيت دائمًا وحتى صلاة الجمعة لا يصلي - [00:00:00](#) في المسجد بل في البيت. فهل عليه اثم في ذلك أم أنه معذور شرعاً؟ نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. أما بعد فانه من المعلوم وجوب صلاة الجمعة والجمعة على المسلم القادر - [00:00:20](#)

الذي لا يمنعه عذر شرعي من حضورهما. أما بالنسبة للمعذور شرعاً فأن الله سبحانه وتعالى رخص له بـان يصلي في بيته. والسائل يذكر أنه قد بترت رجله وصار مقعداً لا يستطيع المشي. فهذا معذور له أن يصلي في بيته - [00:00:40](#) ويعذر في تركه الجمعة والجمعة وان امكن ان يحمل ويحضر ما لا يشق عليه من الصلوات في المسجد فذلك شيء طيب و يستفيد زيادة اجر و خير اما اذا كان لا يتمكن من الحضور ولا هناك وسيلة يستطيع بها ان ينقل الى المسجد فهذا - [00:01:00](#) لا معذور وعذر واضح في هذا و اذا حافظ على الصلوات في اوقاتها فرجو له المثوبة والقبول و اذا كان عنده ان صلي معه في البيت جماعة آآ مثلاً لو قدر ان احداً له عذر شرعي مثله آآ اجتمع وصلياً جميعاً فهذا يحصل به المقصود - [00:01:20](#) طوب من الجمعة اما غير المعذور فانه يتبع عليه ان يذهب الى المسجد ويصلی فيه. نعم. نعم. اه لو فرضنا انه اه هناك من يستطيع الى المسجد بوسيلة نقل كالسيارة مثلاً اه هل يكون عليه الزاماً الحضور في المسجد؟ اذا امكن هذا فهو احسن والحرص على ذلك احسن مهما - [00:01:40](#)

انما ليس على وجه التكليف ما ارى انه يعني يتبع عليه تعين لكن اذا حصل هذا نعم فهو احسن. صلاته بقية الاوقات في بيته مع اهل بيته كزوجته مثلاً وبناته له ذلك ايضاً وله اجر الجمعة لا مانع من ذلك لكن يكون آآ هو امام امام يكون هو الامام نعم وآآ - [00:02:00](#) لكن هو لا يتمكن من القيام بالصلاوة هو ليس مثلاً امام الحي او امام المسجد حتى يقال انهم يصلون خلفه جلوساً. نعم. ما اه لا يناسب ان يصلي ان يصلي معه من ليس حالته كحالته. من الافضل ان يصلي منفرداً؟ يصلي نعم يصلي لوحده. بارك الله فيك - [00:02:20](#)